

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 773

محمد بن صالح العثيمين

طيب ممكن ان ننظر الان النظرة الثانية يكون التكبير المطلق في عيد الفطر فقط ما في مقيد صح صحيح ما في مقيد في عيد الاضحى عشر ذي الحجة مطلق - [00:00:00](#)

الى صلاة العيد طيب من عرفة الى فجر يوم العيد فيه مطلق ومقيد صح لان عرفة يوم عرفة من عشر ذي الحجة ففيه مطلق وليلة العيد عيد الاضحى فيها ايضا مطلق - [00:00:22](#)

سيكون من طلوع من طلوع الفجر يوم عرفة من صلاة الفجر يوم عرفة الى صلاة العيد يوم النحر فيه مطلق ومقيد طيب من العيد من من صلاة العيد الى عصر اخر ايام التشريق - [00:00:46](#)

مقيد فقط يعني ما تكبر الضحى ولا بعد الظهر ولا بعد العصر ما فيه الا مقيد فصار التكبير باعتبار التطبيق التقييد والاطلاق على المذهب ينقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول ما فيه تكبير مطلق فقط - [00:01:05](#)

والثاني ما فيه مقيد فقط والثالث ما اجتمع فيه الامران المقيد والمطلق متى يجتمع المقيد والمطلق ياسر من فجر المعروف الى صلاة العيد يوم النحر طيب منطلق مقيد ومتى ومتى يكون المقيد فقط - [00:01:26](#)

نعم سهيل وصلاة العيد ويوم العيد يوم النحر من ظهر يوم النحر الى اخر ايام التشريق ها؟ الى عصر اليوم. ايه الى عصر اخر ايام التشريق. طيب والمطلق فقط ذي الحجة الى صلاة الى فجر عرفة - [00:01:56](#)

مطلق فقط نعم وغيره؟ المطلق اه بين اه عيد الفطر وعيد الفطر ليلة عيد الفطر المطلق والصحيح في هذه المسألة ان التكبير المطلق التكبير المطلق في عشر في ايام في عيد الاضحى - [00:02:19](#)

ينتهي بغروب الشمس من اخر يوم من ايام التشريق وعلى هذا يكون مطلق ومقيد من فجر يوم عرفة الى غروب الشمس من اخر يوم من ايام التشريق وهذا القول هو الصحيح - [00:02:44](#)

لقوله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات والايام المعدودات هي ايام التشريق ولقول النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر لله ولم يقيد بل وذكر الله اطلق - [00:03:05](#)

فالصواب ان ايام التشريق ويوم النحر فيها مطلق كما ان فيها مقيدا فصار عندنا الان ينقسم التكبير الى قسمين فقط مطلق ومطلق مقيد مطلق ومقيد مطلق ومطلق مقيد يعني فيه اطلاق وترهيب - [00:03:26](#)

فالمطلق ليس عيد الفطر ها وعشر ذي الحجة الى صباح الى فجر يوم عرفة والمطلق المقيد من فجر يوم عرفة الى غروب الشمس من اخر يوم من ايام التشريق باقي خمس دقائق - [00:03:52](#)

تلاقي خمسة الان لا من فجر يوم عرفة مطلق مغيب نعم بدر النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة يوم عرفة جمع النبي صلى الله عليه وسلم بعد يوم عرفة - [00:04:16](#)

يوم النحر ها؟ ثم ذبح ثلاثة ونصف علي رضي الله عنه المئة. ثم حلق النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذهب الى عائشة اتحلل ثم ذهب هل هذا يا شيخ؟ ما في السعي عنده - [00:04:38](#)

الطواف ايه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فقل انه صلى مع اصابع في منى هل هذا يا شيخ جدا ان الله سبحانه وتعالى جعل الله جعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم بركة في وقته حيث انه تم وجيز. ايه - [00:05:11](#)

تقولون في هذا اي نعم ما في شك لان النبي صلى الله عليه وسلم مشى من مزدلفة هنا اسفر جدا ولا وصل الى جمره العقبة الا

وهو يظل من الحر - 00:05:32

شمس قد ارتفعت وكان حجتة في الربيع يعني قد احترت الشمس. الشمس حارة فرمى جمرة العقبة وكذلك نحر ثلاثا وستين بيده الكريمة واعطى عليا ونحر الباقي مئة لان الهدي اللي معه مئة - 00:05:48

وامر بان يؤخذ من كل بدنة قطعة وجاءت في قدر طبخت فاكل من لحمها وشرب من مرقها ثم نحر وتعرفون الرسول عليه الصلاة والسلام ليس كواحد من الناس كل الناس يجتمعون اليه ويزاحمون حوله - 00:06:10

ويسألونه نعم ودخل الى مكة وصلى وطاف وشرب من زمزم وصلى الظهر بمكة ها وحلق ايضا قد ذكرناه كل هذا صحيح حقيقة اذا تأمله الانسان يقول هذه بركة من الله - 00:06:29

ولا كيف يفعلها؟ يفعل هذه كلها في هذي المبدأ الوجيزة ولكن الله عز وجل اذا بارك في عمر الانسان انتج من الاعمال اكثر مما يقدر لكن في حديث في الصحيحين انه صلى الظهر في منى - 00:06:51

فهو من حيث الصحة اصح لكن الحديث جابر انه صلى الظهر في مكة وهو اقرب من من جهة جابرا كان متابعا لافعال الرسول عليه الصلاة والسلام ولهذا رجح بعضهم حديث جابر وبعض العلماء قد رجح المتفق عليه - 00:07:09

وبعض العلماء قال لا حاجة للترجيح لان الجمع ممكن بان نقول صلى في مكة الظهر وخرج الى منى فصلى باصحابه وهذا هو الصحيح. المقيد عقب كل فريضة في جماعة من صلاة الفجر يوم عرفة. يوما يوم - 00:07:31

عرفة وللمحرم من صلاة الظهر يوم النحر يوم يوم النحر الى عصر اخر ايامه. ها مكسورة يا عم؟ لا غلط يوما من اصداء اخر ايام التشريق. وان نسيهم قضاها ما لم يحدث او يخرج من المسجد ولا يسن عقب صلاة - 00:07:51

الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:08:17

سبق لنا ان التكفير نوعان مطلق ومقيد فما موضع المطلق في هذا الفطر؟ وفي عشرة في عشرة ذي الحجة بعيد عشر ذي الحجة حتى عيد الاضحى الى الفراغ من خطبة العيد - 00:08:38

في الاضحى طيب وما موضع المقيد العصر اخر يوم من ايام التشريق طيب لغير المحب لا للمحرم ولمحرم اي ظهر من ظهر يوم النحر الى عصر اخر ايام التشريق. طيب - 00:08:59

متى يكون اجتماع المطلق والمقيد من الفجر من عرفة من فجر يوم عرفة لغير محرم الى اخر ايام هذا مطلق مقيد على المذهب النبي على المذهب من بداية الايام حتى على المدى من اول من بعده - 00:09:24

من فجر يوم عرفة الى اخره حتى على المذهب ايه نعم خليل الى انتهاء صلاة العيد هذا المطلق المقيد اصبر اصبر اذا يجتمع المطلق والمقيد من فجر يوم عرفة الى فراغ صلاة عيد الاضحى - 00:09:53

من صلاة عيد الاضحى المقيد فقط المقيدة فقط صلاة عيد الاضحى الى عصر اخر ايام التشريق هذا مقيد فقط ليس فيه مطلق هذا هو المذهب اذا التكبير في عيد الفطر - 00:10:20

مطلق لا مازن نعم عيد الفطر فقط مطلق وليس بالتقييد طيب آآ من صلاة عيد الاضحى ها الى اخر ايام التشريق نعم مقيد وليس فيه مطلق كذا اجزم يفسدون يا جماعة - 00:10:39

صحيح مقيد وليس فيه مطلق من دخول شهر ذي الحجة الى فجر يوم عرفة ترى في مطلق لا مقيد فيه ها لازم والله ما ادري تشوفون يا جماعة صحيح؟ اذا المطلق الذي لا مقيد فيه - 00:11:10

عيد الفطر ها؟ وعشرة ذي الحجة الى صباح الى فجر يوم عرفة هذا مطلق لا مقيد فيه من بعد صلاة عيد الاضحى الى اخر ايام التشريق مقيد لا مطلق فيه - 00:11:38

صح ها تأكدوا صلاة الفجر من صلاة عيد الاضحى الى اخر ايام التشريق مقيد لا مطلق فيه ها مقيد لا مطلق فيه انا نتكلم عن المذهب ما بعد جينا الكلام الثاني - 00:11:58

ها؟ مقيد لا يطلق فيه متأكدون وجه من فجر يوم عرفة الى اخر صلاة العيد يوم الاضحى مقيد ومطلق يعني يجتمع مقيد ومطلق

طيب من دخول شهر ذي الحجة الى يوم الى فجر يوم عرفة - [00:12:24](#)

مطلق لا لا مقيد فيه. تمام اذا المطلق الذي لا مقيد فيه في موضعين في ليلة عيد الفطر وفي عشر ذي الحجة الى صباح يوم عرفة الى

فجر يوم عرفة - [00:12:48](#)

المقيد الذي لا مطلق فيه من صلاة العيد يوم الاضحى الى اخر ايام التشريق تمام صحيح الجامع بينهما من فجر يوم عرفة الى انقضاء

صلاة العيد يوم الاضحى تمام طيب القول الراجح في هذه المسألة - [00:13:05](#)

انه من من فجر يوم عرفة الى عصر اخر ايام التشريق يجتمع فيه مطلق ومقيد يجتمع في مطلق مقيد يعني ان المطلق لا ينتهي

بصلاة بصلاة العيد يوم الاضحى يستمر - [00:13:31](#)

الى اخر ايام التشريق وقد ذكرت لكم ذلك بدليله وهو قوله تعالى واذكروا الله في ايام مدودات وهي ايام التشريق وكان ابن عمر

وغيره من الصحابة يكبرون في منى وحتى ترتج مننا تكبيرا وكذلك عمر فيما اظن - [00:13:50](#)

فالحاصل ان القول الراجح ان المطلق ان انه يجتمع من من فجر يوم عرفة الى اخر ايام التشريق يجتمع مطلق ومقيد تمام وحينئذ

بناء على هذا القول الراجح لا يوجد مقيد لا مطلق معه - [00:14:18](#)

صحيح؟ لا يوجد مقيد لا مطلق معه فاما مطلق لا مقيد معه واما مقيد معه مطلق. يعني ما تكون الاقسام ثلاثة - [00:14:42](#)